التكافل الاجتماعي في الإسلام

إعداد

مصطفى إبراهيم محمود محمد
مدرس لغة – بقسم اللغة العربية
كلية الآداب — جامعة أسوان

المطلب الأول: مفهوم التكافل الاجتماعي الاقتصادي في الإسلام وأهميته

تمهيد: التكافل بمعناه العام يشير إلى تعاون متبادل داخل المجتمع المسلم، يغطي كل جوانب الحياة الاجتماعية، فيجعل الفرد يحس أنه جزء من نسيج متماسك، فيمنعه من طغيان النزعة الفردية المفرطة، ويحميه من الإحساس بالخوف من ظروف طارئه. فالتكافل داخل المجتمع المسلم من السمات البارزة التي تميزه عن غيره من المجتمعات، وموضوعنا هنا يتعلق بالجانب الاقتصادي من هذا التكافل. فالتكافل الاجتماعي في الجانب الاقتصادي يدور معناه حول التعاون المادي المتبادل داخل المجتمع المسلم، فهو تفاعل مستمر يتضمن مسئولية متبادلة عن رعاية الرخاء العام وتنميته؛ ليعيش المجتمع في شعور دائم بالضمان والأمان المادي[1].

أولاً: مفهوم التكافل:

1– لغة: التكافل في اللغة مأخود من " كَفلَ " و " كَفَلَ "، ، والكَفيلُ: المثِيل، والكَافلُ: الضامنُ، والتكافل: كفالة متبادلة بين أكثر من طرف[2].

---

(1) النظام الاقتصادي في الإسلام: ص129–130.

(2) انظر: لسان العرب: مادة (كفل) م11 ص589–590، المعجم الوجيز: مادة (كَفَلَ) ص537.

2- اصطلاحا: يقصد بالتكافل الاجتماعي في معناه اللفظي أن يكون آحاد الشعب في كفالة جماعتهم، وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلًا في مجتمعه يمده بالخير، وأن تكون كل القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية في المحافظة على مصالح الآحاد، ودفع الأضرار، ثم في المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الاجتماعي وإقامته على أسس سليمة[1]. وعرف بعض الباحثين التكافل بأنه " تضامن متبادل بين جميع أفراد المجتمع، وبين الحكومة والأفراد، في المنشط والمكره، على تحقيق مصلحة أو دفع مضرة "[2]. وعرفه أخر بأنه " أن يتساند المجتمع أفرادا وجماعات بحيث لا تطغي مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة، ولا تدوب مصلحة الفرد في مصلحة الجماعة "[3].

ثانيا: أهميته:

وقد جاءت أدلة شرعية كثيرة تؤصل لهذا التكافل وتدل على أهميته كقوله تعالى ﴿ ﴾[4]، فالأخوة الإيمانية تمهد وتشعر بالمسئولية المتبادلة بين أفراد المجتمع، ومنها قوله تعالى:﴿ ﴾[5]، فهذا أمر بأن يتعاون المؤمنون على فعل أوامر الله، واجتناب نواهيه، ومنها قوله ﷺ :" لا يؤمن

(1) التكافل الاجتماعي في الإسلام: الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي- القاهرة، 1991م، ص7.

(2) الاقتصاد الإسلامي، مبادئ وخصائص وأهداف: حسن سري، ط1، 1411هـ، ص50.

(3) أدوات إعادة التوزيع وأثرها في تحقيق الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي: عبدالرحمن الشبانات، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1422هـ، ص282.

(4) سورة الحجرات: الآية 10.

(5) سورة المائدة: الآية 2.

أحدكم حتى يحب لأخيه ما يُحب لنفسه"[1]، وقوله ﷺ " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا"[2][3].

يقول الشعراوي عند تفسير قوله تعالى: ﴿ لخ لم لى لي نم نى ني يم يى ﴾[4]، وهذا توضيح لإرادة الحق في تأسيس الوحدة الإيمانية ليجعل من المجتمع الإيماني رابطة يوضحها قول رسول الله ﷺ فيما رواه أبوموسى الأشعري رضي الله عنه :" المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ". وإياك أن تنظر إلى مجترئ على غيرك بالباطل، وتقف مكتوف اليدين؛ لأن الوحدة الإيمانية تجعل المؤمنين جميعا كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى سائر الأعضاء بالسهر والحُمى[5][6].

المطلب الثاني: وسائل التكافل الاجتماعي الاقتصادي في الإسلام

تمهيد:

إن التكافل الاجتماعي في النظام الاقتصادي الإسلامي ليس كلاما نظريا، وإنما هو نظام متكامل للإنفاق المرتبط بالدافع الإيماني. ففي النظام الاقتصادي الإسلامي عدد كبير من

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ح13 ج1 ص14.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا 179/22 رقم 6026، ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم 2585/107/16 عن أبي موسى مرفوعًا.

(3) النظام الاقتصادي في الإسلام: ص130-131.

(4) سورة المائدة: الآية 32.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب، باب رحمة الناس بالبهائم 167/22 رقم6011 عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله ﷺ :" ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى"، ومسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم 107/16 رقم2586 عن النعمان بن بشير مرفوعًا.

(6) تفسير الشعراوي: م5 ص3093.

الوسائل التي تحقق التكافل داخل المجتمع المسلم، وتعتمد هذه الوسائل في جملتها على الدافع الإيماني بالدرجة الأولى، ويكمله دور الدولة في تطبيق هذه الوسائل، أي أن وسائل التكافل في النظام الاقتصادي الإسلامي تعتبر شبكة من الأدوات التي يكمل بعضها بعضا، ولا مثيل لها في أي نظام اقتصادي آخر، ولكنها لا تؤتي ثمارها إلا بقوة الدافع الإيماني بالدرجة الأولى وكلما ضعف الدافع الإيماني في المجتمع ضعف أثر هذه الوسائل، فهي إحدى ثمار التربية الإسلامية.

ومن هذه الوسائل: الزكاة، وصدقات التطوع، والوقف، والقرض الحسن، والنفقات الواجبة للأولاد والزوجة والأقارب، والكفارات، وضمان الدولة لحد الكفاية، والأضحية. يقول الشعراوي عند تفسير قوله تعالىٰ ٱلخ لم لى لي ئم[1]. إن الحق ﷻ يريد أن يسيطر على الاقتصاد عناصر ثلاثة: العنصر الأول: الرفد والعطاء الخالص، فيجد الفقير المعدم غنيا يعطيه لا بقانون الحق المعلوم المفروض في الزكاة، ولكن بقانون الحق غير المعلوم في الصدقة، هذا هو الرفد. العنصر الثاني: يكون بحق الفرض وهو الزكاة. العنصر الثالث: هو بحق القرض وهو المداينة. إذن فأمور ثلاثة هي التي تسيطر على الاقتصاد الإسلامي: إما تطوع بصدقة، وإما أداء لمفروض من زكاة، وإما مداينة بالقرض الحسن، وذلك هو ما يمكن أن ينشأ عليه النظام الاقتصادي في الإسلام[2].

وفيما يلي سأعرض – إن شاء الله – لأبرز المسائل المتعلقة ببعض هذه الوسائل :

أولاً: الزكاة: وتشمل زكاة الأموال وزكاة الأبدان (صدقة الفطر).

أ) زكاة الأموال:

(1) سورة البقرة: الآية 275 .

(2) تفسير الشعراوي: م2 ص1207 .

1– تعريفها: نصيب مقدر شرعا في مال معين، يُصرف لطائفة مخصوصة[1].

2– حكمها: واجبة، ومن أدلة وجوبها: ﴿ٱتُوا۟﴾ [2].

3– أهم الآثار الاقتصادية للزكاة: أداء الزكاة عبادة ولها آثار اقتصادية من أهمها[3]:

أ. أنها وسيلة من وسائل إعادة توزيع الدخل، والثروة في المجتمع: فتؤدي إلى مواساة الفقراء..

ب. أنها أحد الدوافع نحو الاستثمار: فإخراج الزكاة لا يشجع الأغنياء على تجميد الأرصدة النقدية عاطلة؛ لأن تجميدها وإخراج الزكاة منها يؤدي إلى تآكلها. يقول أستاذنا الشعراوي: إذن: فالحق سبحانه وتعالى في هذ الآية الكريمة أراد أن يلفتنا إلى أن الذهب والفضة هما أساس التعامل في تسيير حركة العالم الاقتصادية، وأن هذا التعامل يقتضي الحركة الدائمة للمال؛ لأن وظيفة المال هي الانتفاع به في عمارة الأرض، ولو أنك لم تحرك مالك وكنت مؤمنا، فإنه ينقص كل عام بنسبة 2.5% وهي قيمة الزكاة. ولذلك يفنى هذا المال في أربعين سنة. فإن أراد المؤمن أن يبقي على ماله؛ فيجب أن يديره في حركة الحياة ليستثمره وينميه ولا يكنزه حتى لا تأكله الزكاة؛ وهي نسبة قليلة تُدفَعُ من المال .. [4].

ج. أنها وسيلة من وسائل الأمن المشجع على توفير البيئة المناسبة للانتعاش الاقتصادي؛ لأن الفقر أحد أسباب الجريمة، ولأن الزكاة تحارب الفقر فهي وسيلة لمحاربة الجريمة بطريقة غير

---

(1) الشرح الممتع على زاد المستقنع: محمد بن صالح العثيمين، ج6 ص17، انظر: المجموع: 325/5 .

(2) سورة المزمل: الآية 20.

(3) النظام الاقتصادي في الإسلام: ص133، انظر: التكافل الاجتماعي في الإسلام: ص66 – 83.

(4) تفسير الشعراوي: م8 ص5060 .

مباشرة. يقول الشعراوي: والإنفاق في سبيل الله يشمل مجالات متعددة، ففي سبيل الله تحدث حركة في المجتمع يستفيد منها الناس، فحين تُخْرِجُ الزكاة يستفيد منها الناس، وحين تُجَهَّزُ بها جيوش المسلمين يستفيد منها الناس .. فأنت إن أنفقت ولم تكنز حدث رواج في السوق. والرواج معناه إيجاد العمل ووسائل الرزق، وإيجاد الحافز الذي يؤدي إلى ارتقاء البشرية ..[1].

د. أنها وسيلة من وسائل تحسين أوضاع الفئات الفقيرة في المجتمع. يقول الشعراوي: إذن .. فالزكاة متناسبة مع الحركة والجهد، كأن الحق يحمي حركة الإنسانية من حمق التقنين البشري. إن المتحرك القوي يدفعه الله ليزيد من حركته لينتفع المجتمع، وأوكل الله للحاكم الذي يتبع منهج الإسلام أن يأخذ من الأثرياء ما يقيم به كرامة الفقراء إن بَخِلَ الأغنياء بفضل الله عليهم، ولم ينفقوا على الفقراء من رزق الله؛ فالمنهج الحق يحمي المال من فساد الطمع، ومن فساد الكسل، ويريد الحياة مستقيمة وآمنة للناس[2]. ويقول فضيلته أيضا: والإنفاق أنواع: إنفاق في المادي لإبقاء الحركة الدائمة بين المنتج والمستهلك، وإنفاق في غير المادي بإعطاء الزكاة للفقير والمحتاج والمعدم، والزكاة تنقي المجتمع من مفاسد كثيرة .. [3].

هـ. أنها تساهم في توفير موارد تمول التكافل في المجتمع، فتخفف العبء عن ميزانية الدولة. وكلما تراجع التزام الناس بأداء الزكاة، زاد العبء الذي تتحمله ميزانية الدولة لتمويل التكافل داخل المجتمع. يقول الشعراوي: والإنفاق أنواع: إنفاق في المادي لإبقاء الحركة الدائمة بين المنتج والمستهلك، وإنفاق في غير المادي بإعطاء الزكاة للفقير والمحتاج والمعدم، والزكاة تنقي المجتمع من مفاسد كثيرة .. [4].

1() تفسير الشعراوي: م8 ص5063.

(2) منهاج الصالحين: ج9 ص648-649.

3() تفسير الشعراوي: م8 ص5064.

4() تفسير الشعراوي: م8 ص5064.

4- الأموال التي تجب فيها الزكاة: من محاسن شريعة الإسلام، ومن الأدلة على يسرها وسماحتها ورفعها الحرج عن أتباعها، أنها لم توجب الزكاة في جميع الأموال التي يملكها الإنسان[1]. وتجب الزكاة في أربعة أصناف من المال، هي:

أ. الأثمان: وتشمل الذهب والفضة، وما يلحق بهما من العملات المعاصرة المصنوعة من الورق أو غيره. سُئل الشعراوي: كيف تخرج الزكاة وبأي حساب تحسبها؟ فيقول: أخرج الزكاة بقدر اثنين ونصف بالمائة في النقدين والتجارة مثلا[2].

ب. السائمة من بهيمة الأنعام: وهي البقر والإبل والغنم التي ترعى في البراري معظم السنة.

ج. الخارج من الأرض: من الحبوب كالقمح، والثمار كالتمر، والمعادن، والركاز. يقول الشعراوي عند حديثه عن زكاة المعادن: ولذلك نجد زكاة الركاز، وهي المفروضة على ما يوجد في باطن الأرض من ثروات كالمعادن النفيسة والبترول وغيرها، لقد جعل الحق نصاب تلك الزكاة عشرين في المائة، أي الخمس[3]. ويقول عند حديثه عن زكاة الزروع: بينما الذي يحرث الأرض ويبذر فيها الحب ويتركها حتى ينزل المطر فتنمو، فنصاب الزكاة هو العشر على ما أنتجته الأرض .. وأما الذي يزرع على ماء الري فعليه نصف العشر[4].

د. عروض التجارة: وهي كل ما أُعد للبيع والشراء بهدف الربح. يقول الشعراوي: .. والذي يتاجر كل يوم ويتعب فيذهب للمنتج يشتري منه ثم يوفر السلعة للمشتري، هذا نقول له:

1() انظر: الوسيط في الفقه الميسر على المذاهب الأربعة: 286/1، الفقه الميسر: ص135 .
2() تفسير الشعراوي: م5 ص3099.
3() منهاج الصالحين: ج9 ص646 .
4() منهاج الصالحين: ج9 ص646-648 .

عليك اثنان ونصف في المائة(2.5%) فقط[1]. ويقول فضيلته عند حديثه عن زكاة عروض التجارة: ومقدارها ربع العشر في قيمتها بعد حولان الحول[2].

5- شروط وجوب الزكاة: تجب الزكاة في الأموال بشروط خمسة، هي[3]:

أ. الحرية. **ب. الإسلام.** **ج. ملك النصاب:** ويقصد بالنصاب: المقدار من المال الذي رتب الشارع وجوب الزكاة على بلوغه[4]، ولكل صنف من المال نصاب.

د. تمام الملك، واستقراره. **هـ. تمام الحول.**

سُئل الشعراوي عن زكاة المال، فأجاب قائلا: تجبُ الزكاةُ في المال إذا بلغ النصاب، ومرَّ عليه عامٌ في حيازتك، على أن يكون هذا النصابُ زائدًا عن حاجتك[5].

6- مصارف الزكاة:

من هم أهل الزكاة ؟

أهل الزكاة هم المستحقون لها ، وهم الأصناف الثمانية الذين حصرهم الله ﷻ في قوله:﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[6](1). يقول

1() منهاج الصالحين: ج9 ص648-649.

2() الفتاوى: ص210.

3() انظر: الفقه الميسر: ص137، النظام الاقتصادي في الإسلام: ص134 .

4() حاشية ابن قاسم على الروض المربع: ج3 ص260.

(5) موسوعة الإمام الشعراوي: م4 ص101 .

(6) سورة التوبة : الآية 60 .

الشعراوي: والله سبحانه وتعالى في قوله:﴿ إنما الصدقات ﴾[2]، إنما يعني أن الصدقات محصورة في هؤلاء ولن تتعداهم .. فمن هم هؤلاء الذين حصر الحق سبحانه وتعالى فيهم الصدقة ؟ وما المراد هنا بالصدقة ؟ هل هي صدقة تطوع أو زكاة ؟ ونقول: إنه ما دام الحق سبحانه وتعالى قد حدد مصارف الزكاة، فلماذا لم يقل الله سبحانه الزكوات وقال الصدقات؟ نقول: ألا ترى في المجتمعات غير الإيمانية حتى في المجتمعات الشيوعية هناك من الناس من يفكرون في إنشاء مؤسسات اجتماعية لرعاية الفقراء .. [3].

ب) زكاة الأبدان (صدقة الفطر): في زكاة الفطر، ويقال لها : صدقة الفطر، وفيها :

سُمِّيت بذلك : لأنها تجب بالفطر في رمضان ، ولا تعلق لها بالمال ، وإنما هي متعلقة بالذمة ، فهي زكاة عن النفس والبدن[4].

– حكم زكاة الفطر ، وحكمتها : ذهب الشعراوي إلى أن زكاة الفطر هي صدقة الفطر، وهي سنة واجبة على كل فرد من المسلمين. وأن الحكمة في وجوب زكاة الفطر : تطهير نفس الصائم مما يكون قد علق بها من آثار اللغو والرفث كما أنها تغني الفقراء والمساكين يوم العيد عن السؤال[5]. واستدل الشعراوي على رأيه بالأدلة التالية : قول ابن عمر رضي الله عنهما :" فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، على العبد والحر

---

(1) بداية المجتهد ونهاية المقتصد: لابن رشد الحفيد، دار الحديث – القاهرة، 1425هـ/2004م، ج2 ص36، فقه السنة: ج1 ص276، الفقه الميسر: ص155. انظر: جامع البيان: ج6 ص342–356

(2) سورة التوبة: من الآية 60 .

(3) جامع البيان: ج6 ص342 .

(4) فقه السنة: ج1 ص294 ، الفقه الميسر : ص 152

(5) الفتاوى: ص 209 ، الفتاوى :ج4 ص173 ، جامع البيان : ج6 ص 375

والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين"[1]. وقول ابن عباس رضي الله عنهما:" فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين"[2]. وقوله ﷺ : " أُغْنُوهم عن السؤال في هذا اليوم "[3].

تعقيب: اتفق الفقهاء على أن صدقة الفطر واجبة على كل حر مسلم قادر، وأنها تجب في آخر رمضان، واختلفوا في تحديد الوقت الذي تجب فيه[4].

الترجيح: من خلال ما سبق عرضه من أقوال وأدلة يترجح لدينا رأي الجمهور والشعراوي من أن زكاة الفطر هي صدقة الفطر ، وهي سنة واجبة على كل فرد من المسلمين .

ثانيا: صدقة التطوع:

وهي مستحبة في أي صورة: نقدية أو عينية. وقد جاء الحث عليها في القرآن والسنة، فقال تعالى:ﱡ ﱠ [5]. ومن ذلك قوله ﷺ:" سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله .." إلى أن قال:" ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه "[6].

ثالثًا: القرض الحسن:

---

(1) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة ، باب فرض صدقة الفطر ، برقم(1503) بسنده عن ابن عمر ج2 ص161 ، ومسلم في صحيحه: كتاب الزكاة ، برقم(984) .

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الزكاة ، 1827/39/3، وأبو داود في سننه: كتاب الزكاة ، باب زكاة الفطر، 1611/25/2 . وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، برقم (357) 668/1 .

(3) أخرجه الدار قطني في سننه: كتاب زكاة الفطر ، برقم(67) بسنده عن ابن عمر مرفوعا ، ج2 ص152 . ونقل الألباني تضعيفه عن البيهقي في السنن، وتضعيف ابن حجر له في بلوغ المرام، وسبقه النووي في المجموع. [انظر: تمام المنة 388/1] .

(4) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة: ج1 ص567 ، فقه السنة: ج1 ص294 .

(5) سورة البقرة: الآية 245.

(6) أخرجه البخاري: كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، ح1357 ج2 ص517 .

أ. **تعريفه:** من تعريفات القرض في الفقه أنه:" دفع مال لمن ينتفع به ويرد مثله "[1].

يقول الشيخ الشعراوي: القرض هو المال الذي تتعلق به النفس؛ لأن الإنسان يقدمه لغيره شريطة أن يرده[2].

والقرض المتفق مع الشرع هو القرض الحسن، أي القرض الذي بدون فائدة ربوية. وهو من عقود الإرفاق التي يُقصد بها نفع المقترض، ولا يجوز أن يشتمل عقد القرض على أي نفع مشروط، أو متواطأ عليه يعود على المقرض[3]. وعند تفسير قوله تعالى ﴿ [4]، يقول الشعراوي: ويصف الحق القرض بأنه حسن حتى لا يكون فيه مَنٌّ، أو منفعة تعود على المقرض، وإلا صار في القرض ربا..[5].

ب. حكمه: القرض جائز الطلب من المقترض، ومستحب للمقرض[6]، ففيه إعانة للمحتاجين، ويدخل تحت عموم قول الرسول ﷺ " من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كُرْبة من كُرَب يوم القيامة"[7]. ففي هذا الحديث حث على مساعدة المحتاج بأي نوع من المساعدة. يقول الشعراوي عند تفسير قوله ﴿ [8]. فالله يقترض من الخَلْق

---

(1) انظر: العدة شرح العمدة: لبهاء الدين المقدسي، ص330، الفقه على المذاهب الأربعة: ج2 ص303.

(2) تفسير الشعراوي: م5 ص3008 .

(3) النظام الاقتصادي في الإسلام: ص149، انظر: تفسير الشعراوي: م5 ص3007-3008 .

(4) سورة المائدة: من الآية 12 .

(5) تفسير الشعراوي: م5 ص3008 .

(6) انظر: توضيح الأحكام: ج4 ص59-64.

(7) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الآداب، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ح6952/ 8/ 71.

(8) سورة البقرة: من الآية 245 .

للخَلْق، وهو قادر سبحانه أن يُوسِّع على الجميع، إنما الهدف أن يتعايش الناس بوداد المعونة، وأن يحب الغنيُّ الفقيرَ، ولا يحقد على الغني[1].

ج. **القرض أفضل أم الصدقة** ؟ يرى الشعراوي أن القرض الحسن أفضل من الصدقة[2].

المطلب الثالث

الآثار الاقتصادية الناتجة عن التكافل الاجتماعي في الإسلام

للتكافل الاجتماعي في الإسلام آثار عديدة يهمنا منها الآثار الاقتصادية، ومن أهم الآثار الاقتصادية الناتجة عن تحقيق التكافل: إذا تم تطبيق هذا التكافل ينتج عنه تماسك المجتمع، وينمو الشعور بالانتماء لذلك المجتمع، ويحس الأفراد بالاطمئنان على مستقبلهم ومستقبيل أولادهم، ونحصل على توزيع أفضل للدخل، والثروة داخل المجتمع إلى غير ذلك من الآثار الإيجابية للتكافل في النظام الاقتصادي الإسلامي، وربما تزداد الصورة وضوحا عند إلقاء نظرة على النظام الرأسمالي حيث أدت النزعة الفردية، والانغلاق على الذات إلى إضعاف الأسرة[3].

يقول الشعراوي عند حديثه عن أسس النظام الاقتصادي الإسلامي: وعندما طبق نظام الإسلام بالمعنى الدقيق من أن الحاكم مفتوح العينين، يوجد لكل إنسان عملا، ويحمل الناس على أن يعملوا في الحياة، حاولوا أن يجدوا من يستحق الزكاة فلم يجدوا !! لأنه يقول:" اليد العليا خير من اليد السفلى"[4] واليد العليا هي التي تعطي.. يعني حاول أن تكون معطيا، إذن الإسلام يرعى الحركة في الحياة، ويرعى آثار هذه الحركة ما دامت الحركة في نطاق المشروع .. استنباط المال واستثماره ومصرفه .. وهذه الثلاثة هي الدعائم الاقتصادية: شرعية في الاستثمار .. شرعية في الاستنباط .. شرعية في المصرف .. والذين فرض عليهم العجز وعدم الوجد

---

(1) تفسير الشعراوي: م20 ص12359 .

(2) تفسير الشعراوي: م5 ص3008 .

(3) النظام الاقتصادي في الإسلام: ص133، انظر: التكافل الاجتماعي في الإسلام: ص7 ، ص59-60، ص81.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة، باب الاستعفاف في المسألة ج9 ص73 ح1472.

نتيجة العجز محميون من الدولة .. وما داموا محمين من الدولة فالنظام الاقتصادي إذن نظام سليم[1].

وسُئل الشعراوي: كيف كانت الزكاة – وهي عطاء – نماءً، مع أن العطاء ينقص المعطي منه، وكيف تكون تطهيرًا ؟ فأجاب فضيلته قائلاً: الزكاة تطهير ونماء؛ لأن المزكى عليه، وهو ضعيف، ينظر إلى من هو أقوى منه بما قد يحرك في نفسه قوى الغيرة والحقد والكراهية والغل. لكنه حين يرى إنسانًا أنعم الله عليه، ثم يمد العون إلى مثله بما أنعم .. يقول: النعمة عند هذا الإنسان نفعتني، وبهذا يطهر قلبه من الحقد والغل. والزكاة أيضًا نماء؛ لأن المعطي حين يعطيه مالًا تعطيه حركته في الحياة بهذا المال، وكذلك تدله على أنه في مجتمع إيماني متكافئ، وأنه لا يستقبل أحداث الحياة وحده، إنما إخوانه المؤمنون من حوله ..[2].

(1) موسوعة الإمام الشعراوي: م9 ص381، قضايا إسلامية: ص102-103 .

(2) الفتاوى: ص206 .